



جمهورية مصر العربية  
وزارة التجارة والصناعة  
الوزير

سجل في : ٢٠١٦/١٨٦  
على

قرار  
وزير التجارة والصناعة رقم ٣ لسنة ٢٠١٦  
بشأن تعديل القواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير  
منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية

وزير التجارة والصناعة .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد  
والتصدير ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ بشأن لائحة القواعد المتقدمة  
لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن القواعد المنظمة  
لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية؛

وعلى ما عرضه قطاعي الاتفاقات التجارية والتجارة الخارجية .

قرر  
(المادة الأولى)

يُنشأ بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات سجل للمصانع  
والشركات مالكة العلامات التجارية المؤهلة لتصدير المنتجات الموضحة بالبيان  
المرفق إلى جمهورية مصر العربية.

ولا يجوز الإفراج عن هذه المنتجات الواردة بقصد الإيجار إلا إذا كانت من  
إنتاج المصانع المسجلة أو مستوردة من الشركات مالكة العلامة أو مراكز  
توزيعها المسجلة في هذا السجل.

ويصدر بالقيود في هذا السجل أو الشطب منه قرار من الوزير المختص  
بالتجارة الخارجية، وله الإعفاء من أي من شروط التسجيل أو كلها في الحالات  
التي يقررها.



٧٧٠ - ٣ - ٢٠١٦



مصنعة الجمارك  
قطاع النظم والإجراءات

الإدارة المركزية  
للسياسات والإجراءات الجمركية

الإدارة العامة للسياسات والإجراءات  
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات



منشور استيراد رقم ( ٥ ) لسنة ٢٠١٦

~~~~~

إشارة إلى :-

- أحكام القسم الثاني من القرار الوزاري رقم ٧٧٠/٢٠٠٥ بشأن لائحة القواعد المنفذة لأحكام قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨/١٩٧٥.
- منشور استيراد رقمى ( ٢٠١ ) لسنة ٢٠١٦ والمعلن بهما قرارى وزير التجارة والصناعة رقمى ٩٩١ ، ٩٩٢ لسنة ٢٠١٥.

يراعى إنتاج ما يلي ،،

- يطبق قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ بشأن تعديل القواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير  
منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية والمرفق به بيان بالسلع التي يشترط للإفراج عنها بقصد الاتجار ان تكون من إنتاج مصانع  
مسجلة أو مستوردة من شركات مالكة للعلامة أو مراكز توزيعها المسجلة في هذا السجل والمعلن بالوقائع المصرية بالعدد رقم  
١٢ (تابع) فى ١٦/١/٢٠١٦ الموضح بعاليه وخلفه ، والذي يعمل به بعد شهرين من تاريخ نشره ..

للكم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة

رئيس الإدارة المركزية  
للسياسات والإجراءات الجمركية

مدير عام الإدارة العامة  
للسياسات والإجراءات الجمركية

١١٥١

محمود محمد عيسى

١٤٣٧ هـ  
٢١ يناير ٢٠١٦

الإسكندرية في : ١١  
الموافق : ٢١ يناير ٢٠١٦



(المادة الثانية)

يشترط للتسجيل في السجل المشار إليه الآتي:  
أولاً: بالنسبة للمصانع.

يقدم طلب التسجيل من الممثل القانوني للمصنع أو من يفوضه أو وكيله مؤيداً بالمستندات المصدق عليها الآتية:

- شهادة بالكيان القانوني للمصنع والترخيص الصادر له.
- بيان بالأصناف التي ينتجها وعلاماتها التجارية.
- العلامة التجارية الخاصة بالمنتج والعلامات التجارية التي يتم إنتاجها بموجب ترخيص من الجهة المالكة لها.
- شهادة بأن المصنع مطبق به نظام للرقابة على الجودة، صادرة من جهة معترف بها من الاتحاد الدولي للاعتماد (ILAC) أو المنتدى الدولي للاعتماد (IAF) أو من جهة حكومية مصرية أو أجنبية يوافق عليها الوزير المختص بالتجارة الخارجية.

ثانياً: بالنسبة للشركات مالكة العلامات التجارية.

يقدم طلب التسجيل من الممثل القانوني للشركة مالكة العلامة التجارية أو من يفوضه أو وكيله مؤيداً بالمستندات المصدق عليها الآتية:

- شهادة تفيد تسجيل العلامة التجارية والمنتجات التي يتم إنتاجها تحت هذه العلامة.
- شهادة من الشركة مالكة العلامة يماركز التوزيع المسموح لها لتوريد الأصناف التي تحمل هذه العلامة.
- شهادة بأن الشركة مالكة العلامة تطبق نظام للرقابة على الجودة، صادرة من جهة معترف بها من الاتحاد الدولي للاعتماد (ILAC) أو المنتدى الدولي للاعتماد (IAF) أو من جهة حكومية مصرية أو أجنبية يوافق عليها الوزير المختص بالتجارة الخارجية.

ثالثاً: في حالة التشكك من صحة المستندات المقدمة لا يتم القيد في السجل إلا بعد التأكد من صحتها، ويجوز بناء على طلب من طالب التسجيل التفتيش على الشركة أو المصنع للتأكد من صحة المستندات وذلك بعد موافقة الوزير المختص بالتجارة الخارجية.

(المادة الثالثة)

يلغى كل ما يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به بعد شهرين من تاريخ نشره .

وزير التجارة والصناعة

مهندس / طارق قابيل



٢٨٥٦

بيان

بالسلع التي يشترط للإفراج عنها بقصد الاتجار ان تكون من انتاج مصانع مسجلة أو مستوردة من شركات مالكة للعلامة أو مراكز توزيعها

| م  | البند الجمركي                                                                                                                                                                                                                                                                                   | السلعة                                                                                                               |
|----|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ١  | 04.01 - 04.02 - 04.03 - 04.05 - 04.06                                                                                                                                                                                                                                                           | الالبان ومنتجاتها (عده البان الأطفال) المهيأة للبيع بالتجزئة في عبوات للاستهلاك المباشر لا تتجاوز ٢ كجم.             |
| ٢  | من الفصل الثامن                                                                                                                                                                                                                                                                                 | الفواكه المحفوظة والمجففة المهيأة للبيع بالتجزئة في عبوات للاستهلاك المباشر لا تتجاوز ٢ كجم.                         |
| ٣  | من الفصل الخامس عشر                                                                                                                                                                                                                                                                             | الزيوت والدهون المهيأة للبيع بالتجزئة في عبوات لا تتجاوز ٥ كجم.                                                      |
| ٤  | 17.04                                                                                                                                                                                                                                                                                           | مصنوعات مسكوية.                                                                                                      |
| ٥  | من البند 18.06                                                                                                                                                                                                                                                                                  | شيكولاتة ومحضرات غذائية تحتوي على كاكاو مهيأة للبيع بالتجزئة في عبوات للاستهلاك المباشر لا تتجاوز ٢ كجم.             |
| ٦  | 19.02 - 19.04 - 19.05                                                                                                                                                                                                                                                                           | العجائن الغذائية والأغذية المحضرة من الحبوب ومنتجات الخبز ومنتجات المخازن (عده البراشيم الفارغة لمحضرات الصيدلة).    |
| ٧  | من البند 20.09                                                                                                                                                                                                                                                                                  | عصائر الفاكهة المهيأة للبيع بالتجزئة في عبوات أقل من ١٠ كجم.                                                         |
| ٨  | 22.01 - 22.02                                                                                                                                                                                                                                                                                   | المياه الطبيعية والمعدنية والمياه الغازية.                                                                           |
| ٩  | 33.03 - 33.04 - 33.05 - 33.06 - 33.07                                                                                                                                                                                                                                                           | مستحضرات التجميل والزينة والعناية بالقم والاسنان ومزيلات الروائح ومحضرات الاستحمام والطور.                           |
| ١٠ | 3401.11 - 3401.19 - 3401.2090 - 3401.30 - 3402.20 - 3402.9090                                                                                                                                                                                                                                   | الصابون ومحضرات الغوازل معدة للاستعمال كصابون المهيأة للبيع بالتجزئة.                                                |
| ١١ | 39.24 - 4419 - 69.11 - 6912 - 73.23 - 7418.10 - 7615.10 - 8211.10 - 8211.91 - 82.15                                                                                                                                                                                                             | أدوات للمائدة والطعام والمطبخ                                                                                        |
| ١٢ | 3922.10 - 3922.20 - 69.10 - 7324.10 - 7324.21 - 7324.29 - 7418.20 - 7508.9020 - 7615.20                                                                                                                                                                                                         | مغاطس واحواض ومغاسل ومرابض ومقاعد وأغطيها واصناف مماثلة للاستعمال الصحي.                                             |
| ١٣ | 48.18 - 4803 (عده البند 4818.1090) - 9619                                                                                                                                                                                                                                                       | الورق الصحي وورق التجميل وحفاضات وقوط ومقارش.                                                                        |
| ١٤ | 6802.10 - 6802.2110 - 6802.9110 - 6904.40 - 6810.19 - 69.07 - 69.08                                                                                                                                                                                                                             | ترايبس وبلاطات للأرضيات والحوائط.                                                                                    |
| ١٥ | 70.13                                                                                                                                                                                                                                                                                           | أدوات من زجاج للمائدة والمطبخ                                                                                        |
| ١٦ | 72.13 - 72.14 - 72.15                                                                                                                                                                                                                                                                           | حديد تسليح                                                                                                           |
| ١٧ | من البنود ( 73.21 - 73.22 - 8414.51 - 8415.10 - 8415.81 - 8415.82 - 8415.83 - 8418.10 - 8418.21 - 8418.29 - 8418.30 - 8418.40 - 8422.11 - 8450.11 - 8450.12 - 8450.19 - 8451.21 - 8508.11 - 8509.40 - 8509.80 - 8516.10 - 8516.21 - 8516.32 - 8516.40 - 8516.50 - 8516.60 - 8516.71 - 8516.72 - | الأجهزة المنزلية (مواقد - ثلاجات - أجهزة تكييف - مراوح - غسالات - سخانات - شوابات - تلفزيونات - أجهزة راديو .... الخ |





